

## تفسير سورة النساء 100-101

### تفسير سورة النساء 101

{وَمَنْ يَهَا جِرْ فِي سَبِيلِ اللهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللهِ وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا} (100)

{وَمَنْ يَهَا جِرْ} ومن يفارق أرض الشرك وأهلها هرباً بدينه إلى أرض الإسلام وأهلها المؤمنين {في سَبِيلِ اللهِ} أي كان خروجه في طاعة الله وإقامة دينه {يَجِدْ} هذا المهاجر {في الْأَرْضِ مُرَاغِمًا كَثِيرًا} قال ابن كثير: وقال ابن عباس: المراغم التحول من أرض إلى أرض. وكذا روي عن الضحاك والريبع بن أنس والثوري. وقال مجاهد: مراغما كثيرا يعني متزحجا عما يكره. وقال سفيان بن عيينة: مراغما كثيرا يعني بروجا، والظاهر- والله أعلم- أنه التمنع الذي يتحصن به ويراغم به الأعداء. انتهى

والحاصل في معنى الآية: أن المهاجر يجد في الأرض مكاناً يسكن فيه ويتحصن فيه ويقدر على إقامة دينه فيه، على رغم أنف قومه الذين جاورهم، أي: على ذلهم وهو انهم {وَسَعَةً} أي: وجد سعة في الرزق.

قال ابن كثير: هذا تحريض على الهجرة وترغيب في مفارقة المشركين وأن المؤمن حيثما ذهب وجد عنهم مندوحة وملجاً يتحصن فيه. انتهى

{وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ} قاصداً ربه ورضاه، ومحبة رسوله ونصرًا لدين الله، لا لغير ذلك من المقاصد {ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ} أي: قبل بلوغه إلى مهاجره {فَقَدْ وَقَعَ} أي: حصل {أَجْرُهُ عَلَى اللهِ} أي ومن يخرج من منزله بنية الهجرة فمات في أثناء الطريق فقد حصل له عند الله ثواب من هاجر {وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا} ولم يزل الله تعالى ذكره غفوراً يعني: ساتراً ذنوب عباده المؤمنين بالعفو لهم عن العقوبة عليها، رحيمًا بهم رفيقاً.

{وَإِذَا حَرَّتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتَنُكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًا مُبِينًا} (101)

{وَإِذَا حَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ} أي: سافرتם {فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ} أي: حرج ولا إثم عليكم {أَنْ تَقْصِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ} يعني من أربع ركعات إلى ركعتين، وذلك في صلاة الظهر والعصر والعشاء {إِنْ خَفْتُمْ أَنْ يَفْتَنَكُمْ} أي: يغتالكم ويقتلهم {الَّذِينَ كَفَرُوا} في الصلاة {إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا} أي: ظاهر العداوة.

فدللت هذه الآية على القصر في السفر في حال الخوف من العدو.

ودلت السنة على جواز القصر في السفر حتى وإن لم يوجد خوف.

فقد أخرج مسلم في صحيحه عن يعلى بن أمية، قال: قلت لعمر بن الخطاب: {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ، إِنْ خَفْتُمْ أَنْ يَفْتَنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا} فقد أمن الناس، فقال: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقال «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبِلُوا صَدَقَتُهُ». انتهى

قال ابن المنذر في الأوسط: فدل هذا الحديث على أن الله عز وجل قد يبيح في كتابه الشيء بشرط، ثم يبيح ذلك الشيء على لسان نبيه بغير ذلك الشرط، إلا ترى أن القصر إنما أبيح على ظاهر الكتاب لمن كان خائفا، فلما أباح النبي صلى الله عليه وسلم القصر في حال الأمان؛ كانت الإباحة في القصر قائمة في حال الخوف بكتاب الله، وفي حال الأمان بالأخبار الثابتة عن نبي الله صلى الله عليه وسلم. انتهى